رابط المادة على منصة باحث

ماحكم البيع في المزاد العلني المسمى بالحراج؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

اه السؤال ايضا يقول هل البيع بالمزاد العلني المسمى الحرج؟ هل يعتبر من قبيل شراء الرجل على شراء اخيه المنهي عنه ام لا الصوم على الصوم فيه تفصيل. ان كان المزاد لا يزال مفتوحا والسلعة ينادى عليها. ويطلب المزيد فلا بأس - 00:00:00

فان يزيد الانسان على سوء الاخر لان الزيادة مطلوبة والمزايدة مفتوح بابها والنبي صلى الله عليه وسلم قال من يزيد؟ في بعض البيعات التي تولاها صلى الله عليه وسلم قال من يزيد؟ نعم. اما اذا كان الثوب قد انتهى واراد صاحب السلعة - 00:00:20

ووكيله ان يبيع على شخص وقطع السوم وانتهى فحين اذ لا يجوز لاحد ان يتقدم ويسوم على صوم اخيه لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولا يصم على صوم اخيه هذا اذا انقطع السعر وانتهت المزايدة. نعم. اقفلت المزايدة - 00:00:40

واراد صاحب السلعة او وكيله ان يبيعها على شخص. نعم - 00:00:57